هذا وكذا نقله صاحب التاريخ وابو عبيد البكري وهو واد بالمدينة
قوله فنزلنا الى بطحان فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتوضانا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعد ما غربت
الشمس ثم صلى بعدها المغرب هذا ظاهره انه صلاها في جماعة فيكون
فيه دليل لجواز صلاة الفريضة الفايتة جماعة وبه قال العلماء
كافة الا ما حكاه القاضي عياض عن الليث بن سعد انه منع من ذلك
وهذا ان صح عن الليث مردود بهذا الحديث والاحاديث الصحيحة
الصريحة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الصبح باصحابه
جماعة حين ناموا كما ذكره مسلم بعد هذا بقليل وفي هذا الحديث
دليل على ان من فاتته صلاة وذكرها في وقت اخر ينبغي له ان يبدا
بقضا الفايتة ثم يصلي الحاضرة وهذا مجمع عليه لكنه عند الشافعي
وطايفة على الاستحباب فلو صلى الحاضرة ثم الفايتة جاز وعند مالك
وابي حنيفة واخرين على الايجاب فلو قدم الحاضرة لم تصح وقد
يحتج به من يقول ان وقت المغرب متسع الى غروب الشفق لانه
قدم العصر عليها ولو كان ضيقا لبدا بالمغرب لئلا يفوت وقتها
ولكن لا دلالة فيه لهذا القايل لان هذا كان بعد غروب الشمس
بزمن بحيث خرج وقت المغرب عند من يقول انه ضيق فلا يكون
في هذا الحديث دلالة لهذا وان كان المختار ان وقت المغرب يمتد
الى غروب الشفق كما سبق ايضاحه بدلايله والجواب عن معارضها
والله اعلم

باب فضل صلاة الصبح والعصر والمحافظة عليهما

قوله صلى الله عليه وسلم يتعاقبون فيكم ملكة بالليل وملكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر
فيه دليل لمن قال من النحويين بجواز اظهار ضمير الجمع والتثنية
في الفعل اذا تقدم وهي لغة بني الحارث وحكوا فيه قولهم
اكلوني البراغيث وعليه حمل الاخفش ومن وافقه قول الله تعالى

واسروا النجوى الذين ظلموا وقال سيبويه واكثر النحويين
لا يجوز اظهار الضمير مع تقدم الفعل وتاء ولون كل هذا ويجعلون
الاسم بعده بدلا من الضمير ولا يرفعونه بالفعل كانه لما قيل واسروا
النجوى قيل من هم قال الذين ظلموا وكذا يتعاقبون ونظايره
ومعنى يتعاقبون تاتي طايفة بعدها طايفة واما اجتماعهم
في الفجر والعصر فهو من لطف الله تعالى بعباده المؤمنين وتكرمة
لهم ان جعل اجتماع الملكة عندهم ومفارقتهم لهم في اوقات
عباداتهم واجتماعهم على طاعة ربهم فتكون شهاداتهم لهم اما
شهدوه من الخير واما قوله صلى الله عليه وسلم فيسالهم وهو
اعلم بهم كيف تركتم عبادي فهذا هو السوال على ظاهره وهو تعبد
منه للملكة كما امرهم بكتب الاعمال وهو اعلم بالجميع قال القاضي
عياض الاظهر وقول الاكثرين ان هولا الملكة هم الحفظة الكتاب
قال وقيل يحتمل ان يكونوا من جملة الملكة لجملة الناس غير الحفظة
قوله صلى الله عليه وسلم لا تضامون في رويته تقدم ضبطه
وشرحه في كتاب الايمان ومعناه لا يلحقكم ضيم في الرؤية قوله
صلى الله عليه وسلم اما انكم ستعرضون على ربكم فترونه كما ترون
هذا القمر اي ترونه رؤية محققة لا شك فيها ولا مشقة كما ترون
هذا القمر رؤية محققة بلا مشقة فهو تشبيه للرؤية بالرؤية
لا المرئي بالمرئي والرؤية مختصة بالمومنين واما الكفار فلا يرونه
سبحانه وتعالى وقيل يراه منافقو هذه الامة وهذا ضعيف والصحيح
الذي عليه جمهور اهل السنة ان المنافقين لا يرونه كما لا يراه باقي
الكفار باتفاق العلما وقد سبق بيان هذه المسالة في كتاب الايمان
قوله وحدثني ابو جعفر هو يا محمد

باب بيان

ان اول وقت المغرب غروب الشمس قوله كان يصلي المغرب اذا
غربت الشمس وتوارت بالحجاب اللفظان بمعنى واحد هما تفسير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)